S

الأمم المتحدة

Distr.
GENERAL

مجلس الأمن

S/RES/844 (1993)
18 June 1993

القرار ٨٤٤ (١٩٩٣)

الذي اعتمده مجلس الأمن في جلسته ٣٢٤١
المعقودة في ١٨ حزيران/يونيه ١٩٩٣

إن مجلس الأمن،

إذ يعيد تأكيد قراره ٧١٣ (١٩٩١) المؤرخ ٢٥ أيلول/سبتمبر ١٩٩١ وجميع القرارات اللاحقة ذات الصلة،

وقد نظر في تقرير الأمين العام (S/25939 و Corr.1 و Add.1) المقدم عملا بالفقرة ١٢ من القرار ٨٣٦ (١٩٩٣) بشأن المناطق الآمنة في جمهورية البوسنة والهرسك،

وإذ يؤكد من جديد جزعه إزاء الحالة الخطيرة التي لا تحتمل في جمهورية البوسنة والهرسك، الناشئة عن انتهاكات خطيرة للقانون الإنساني الدولي،

وإذ يشير إلى الأهمية المتعاظمة للبحث عن حل سياسي شامل للنزاع في جمهورية البوسنة والهرسك،

وتصميما منه على تنفيذ أحكام القرار ٨٣٦ (١٩٩٣) تنفيذا كاملا،

وإذ يتصرف بموجب الفصل السابع من ميثاق الأمم المتحدة،

١ - يوافق على تقرير الأمين العام؛

٢ - يقرر أن يأذن بتعزيز قوة الأمم المتحدة للحماية لمواجهة الاحتياجات من القوات الإضافية المذكورة في الفقرة ٦ من تقرير الأمين العام كنهج أولي؛

180693

180693 180693 93-36104

٣ - يطلب إلى الأمين العام أن يواصل المشاورات، في جملة أمور، مع حكومات الدول الأعضاء المشاركة بقوات في قوة الأمم المتحدة للحماية، على نحو ما هو مطلوب في القرار ٨٣٦ (١٩٩٣)؛

٤ - يعيد تأكيد ما قرره في الفقرة ١٠ من القرار ٨٣٦ (١٩٩٣) من استخدام للقوة الجوية، في المناطق الآمنة وما حولها لدعم قوة الأمم المتحدة للحماية في أداء ولايتها، ويشجع الدول الأعضاء، سواء كانت تتصرف على الصعيد الوطني أو من خلال منظمات أو ترتيبات إقليمية، على التنسيق على نحو وثيق مع الأمين العام في هذا الشأن؛

٥ - يطلب إلى الدول الأعضاء أن تسهم بقوات، بما في ذلك الدعم السوقي والمعدات، لتيسير تنفيذ الأحكام المتعلقة بالمناطق الآمنة؛

٦ - يدعو الأمين العام إلى تقديم تقرير إلى المجلس بصفة منتظمة عن تنفيذ القرار ٨٣٦ (١٩٩٣) وهذا القرار؛

٧ - يقرر أن يبقي الموضوع قيد النظر النشط.

- - - - -